دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال
ـ مقاربة سوسيولوجية ـ

الطالبة/ لموشي جهيدة
طالبة دكتوراه،
كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية،
مخبر التربية، الانحراف والجريمة في المجتمع
جامعة باجي مختار عنابة،
Nacerbelkacem23@gmail.com

المشرف/ محمد كريم فريحة
أستاذ التعليم العالي،
كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية،
مخبر التربية، الانحراف والجريمة في المجتمع
جامعة باجي مختار عنابة،
frihadz@yahoo.fr

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال، وتمت معالجة هذا الموضوع من خلال معرفة الخصائص الديموغرافية والاجتماعية، وأسلوب حياة الضحية، ومعرفة العوامل التي تساهم في زيادة فرص وقوع بعض الأفراد ضحايا النصب والاحتيال، وتبين من خلال استعراض بعض النماذج النظرية أن لأسلوب الحياة والنشاطات الروتينية للأفراد دور في وقوعهم ضحايا جريمة النصب والاحتيال.

وانتهت الدراسة بجملة من النتائج لعل من أبرزها أن جريمة النصب والاحتيال في اغلب الأحيان لا تخلو من دور تلعبه الضحية في حدوث الجريمة، وتوضيح هذا الدور يساعد أجهزة مكافحة الجريمة في اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لحماية الضحايا المحتملين من التحول إلى ضحايا فعليين.

الكلمات المفتاحية: الدور، الضحية، الجريمة، النصب والاحتيال.

The role of victim in occurrence of swindle crime
(Sociological approach)

Abstract**:**

This paper aims to know the role of victim in swindle crime; this topic was treated through knowledge of social and demographic features, victim's way of life as well as to know the factors, which help to increasing occasions about some individuals subject to swindle victims.

It was shown through some theoretical specimen that, way of life and routine activities of individuals play role in terms of victims of swindle crime.

Several results have been drawn from this study, the most prominent one is that, most of time the victim plays role in terms of crime and to clarify this role helps systems of fight against crime to take adequate preventive measures in order to protect probable victims to become effective ones.

Keywords: role, victim, crime, swindle.

مقدمة:

بدأ الاهتمام بالضحية حديثا بعد الحرب العالمية الثانية، حيث لم يكن علم الجريمة مهتما بدور المجني عليه في تفسير الجريمة وحدث التحول في كتابات "فون هنتق" و"مندلسون"، ففي سنة 1948م كان لكتاب "فون هنتق" « المجرم وضحيته » دور كبير في بروز علم الضحايا والذي رأى أن الضحية طرفا ايجابي في العملية الإجرامية أي في خلق الدافع إلي الجريمة، وجاء علم الضحية كتكملة يبحث في الأسباب التي تجعل فردا ما يكون هدفا للمجرمين دون عن غيرهم من الأفراد كما اهتم بضرورة النظر إلى الحدث الإجرامي كعملية تفاعلية تنمو بين طرفين، وربما كان هذا التحول وإعادة بناء المواقف تجاه العملية الإجرامية وسيلة لتصور جديد أكثر عدالة في الحكم علي وصف الحدث وكيفية وقوعه وأسبابه.

ومن هذا المنطلق حاول الباحث في هذه الدراسة البحث علي دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال، ومعرفة خصائصهم الديموغرافية والاجتماعية، والسمات الشخصية التي تجعلهم أكثر احتمالا للوقوع ضحايا جريمة النصب والاحتيال، بهدف الوصول إلى النتائج العلمية التي تساعد في إيجاد الحلول المناسبة، ووضع الخطط الوقائية والعلاجية لمساعدة الفئات المعرضة لخطر الوقوع ضحايا جريمة النصب والاحتيال.

أولا: تحديد مفاهيم الدراسة.

01. مفهوم الدور:

هو المهمة التي يقوم بها الفرد أو مجموعة من الأفراد نتيجة لشغلهم مكانة معينة في الحياة.[1] ويقصد الباحث بالدور في هذه الدراسة بأنه مجموعة الأساليب، والطرق، والأفعال التي تقوم بها الضحية والتي تساعد في حدوث الجريمة.

02. مفهوم الضحية:

الضحية هو الطرف الذي أسئ إليه أو أصابه الضرر أو الذي وقع عليه الفعل ومسه الشر، والمجني عليه كما يكون شخصا طبيعيا فقد يكون أيضا شخصا معنويا كالدولة أو الهيئات ... الخ.[2]

- المفهوم القانوني للضحية:

يعرف عادل الكردوسي: " الضحية هي كل إنسان أو جماعة وقع عليها اعتداء من أي نوع في ذاته أو في حقوقه، مسببا له أو لأسرته أو من يعولهم ضررا ما، أو الذين أصابهم

ضرر لتدخلهم لمعاونة الضحية أو الشهادة معه، سواء تم معرفة المعتدي أو لم يتم معرفته، سواء أدين في محاكمته أو لم يدان، أو كان الفعل بسبب القوة القاهرة والأزمات والكوارث الطبيعية.[3]

03. مفهوم الجريمة:

أ. المفهوم الاجتماعي للجريمة:

هي كل فعل ضار يتعارض مع الأفكار والمبادئ السائدة في المجتمع، أو كل سلوك يناهض قيم المجتمع ومصالح أفراده الأساسية.[4]

ب. المفهوم القانوني للجريمة:

«لا توجد جريمة من دون نص قانوني» هذا المبدأ الذي حرصت على تبنيه اغلب المواثيق الدولية والقوانين المعاصرة والذي يعد ضمانة هامة لحماية الحريات الفردية من تعسف القضاة فيما لو تركت لهم السلطة التقديرية في تحديد الجرائم والعقوبات وتطبيقا لهذا المبدأ لا يستطيع القاضي أن يجرم فعلا ما دون أن يرد نص على ذلك، مهما شكل هذا الفعل ضررا أو خطورة على المجتمع أو تعارض مع الاعتبارات الدينية والأخلاقية والاجتماعية.[5]

04. مفهوم النصب:

هو الاستيلاء على مال منقول مملوك للغير، وكان ذلك باستعمال طرق احتيالية من شانها إيهام الناس بوجود مشروع كاذب أو واقعة مزورة، أو إحداث الأمل بحصول ربح وهمي، أو التصرف في مال ثابت أو منقول ليس ملكا له، وإما باتخاذ اسم كاذب أو صفة غير صحيحة.[6]

05. مفهوم الاحتيال:

هو سلوك يرمي إلى استحواذ على ممتلك من خلال الادعاء الزائف (التقمص) المقصود الذي يمارسه المدعي أمام فريسته الجاذبة لكي يستحوذ على مال أو ممتلك ليوقعها في شبكته التي حاكها لها لتصبح فيما بعد ضحيته.[7]

06. جريمة النصب والاحتيال في القانون الجزائري:

نصت المادة 372 من قانون العقوبات عل ما يلي: «كل من توصل إلي استلام أو تلقي أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية أو وعود ومخالصات أو إبراء من الالتزامات أو الحصول علي أي منهما وكان ذلك بالاحتيال لسلب كل ثروة الغير أو بعضها أو الشروع فيه

إما باستعمال أسماء أو صفات كاذبة أو سلطة خيالية أو اعتماد مالي خيالي بإحداث الأمل في الفوز بأي شيء أو في وقوع حادث أو في أية واقعة أخري وهمية، يعاقب بالحبس من سنة علي الأقل إلي خمس سنوات علي الأكثر وبغرامة مالية من 5000 دج إلي 20000 دج».[8]

ثانيا: علم الضحية

01. مفهوم الضحية:

شكل الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1985م المتضمن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة مرجعا أساسيا في تحديد مفهوم الضحية في القانون الدولي إذ لم يكن هناك أية وثيقة دولية تساعد علي تحديد مفهوم الضحية، فلا المحاكم الجنائية العسكرية التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، ولا الاتفاقيات الدولية التي عالجت بعض الجرائم الدولية تطرقت إلي وضع تعريف للضحية رغم تعدد الإشارات إلي المعاناة الضحايا جراء الجرائم التي ارتكبت في حقهم والتأكيد علي ضرورة الحد منها.

ورد تعريف الضحيـــة في المادتيـــن 01 و02 من إعلان الجمعية العامة، حيث جاء في المادة 01 منه أنه يقصد بمصطلح الضحايا «هم الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي أو جماعي بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة في الدول الأعضاء، بما فيهم القوانين التي تحرم الإساءة الجنائية لاستعمال السلطة».

اعتمـــد ونشر بموجب قـــرار الجمعيـــة العامـــة للأمم المتحـــدة رقم 34/40 بتاريـــخ 29 نوفمبـــر 1985م.

كما ورد في المادة 2 منه أنه يمكن اعتبار شخص ما ضحية بمقتضي هذا الإعلان بصرف النظر عما إذا كان مرتكب الفعل قد عرف أو قبض عليه وبصرف النظر عن العلاقة الأسرية بينه وبين الضحية كما يشمل مصطلح الضحية أيضا العائلة المباشرة للضحية الأصلية والأشخاص الذين أصيبوا بضرر من جراء التدخل لمساعدة الضحايا في منحتهم أو لمنع الإيذاء.

وسجل هذا التعريف انتقادا من قبل لجنة خاصة تابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان حيث اعتبرت أن التعريف ناقص إلى حد ما، واقترحت نتيجة ذلك تعريف أوسع يطبق

على ضحايا تجاوز السلطة حيث عرفت الضحية «بأنه شخص تعرضت حقوقه الإنسانية والحريات الأساسية الخاصة به والمعترف بها وطنيا أو دوليا للانتهاكات نتيجة فعل أو إهمال».[9]

02. نشأة علم الضحية:

لم يكن ميلاد هذا الحقل العلمي بمحض الصدفة ولكن بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ظهرت صور كثيرة عن ضحايا الحرب وما نتج عنها من خراب ودمار إنساني، وازدياد ضحايا الإجرام الناتجة عن الحرب استدعت المطالبة بوضع قرار كوني يخدم حقوق الإنسان على الصعيد الدولي والعالمي، بعد ذلك نشرت الأمم المتحدة عام **1948م** هذه المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان تبعته بعد ذلك، مؤتمرات خاصة بحماية حقوق الإنسان والحريات العامة عام **1950م**، ثم أعقب ذلك عدة مؤتمرات تعبر عن احترام إنسانية الإنسان إقليميا ودوليا.

ومن الرواد والمؤسسين علم ضحايا الإجرام في ذلك الوقت الأستاذ علم الإجرام الألماني "فون هنتق" والأستاذ القانون الجنائي الإسرائيلي "مندلسون" وكان أول بحث نشره Von "*Hentig*" في هذا الميدان عام **1941م** تحت عنوان «ملاحظات حول التفاعل بين مرتكب الجريمة والضحية» ثم أتبع هذا البحث بمؤلفه تحت عنوان الكتاب "المدرسي لعلم الإجرام" الذي وضع فيه فصلا كاملا للضحية، وقد تناول "هنتق" الضحية في هذا المؤلف كأحد الشركاء في الجريمة وحاول أن يروج آنذاك على دور الضحايا وعلاقتهم بالحدث الإجرامي الذي يساعد كثيرا في وضع تدابير الوقاية من الجريمة.[10]

وفي سنة 1966م، تم إجراء أول مسح شامل لضحايا الإجرام قامت به هيئة منبثقة عن رئاسة الجمهورية مكلفة بتطبيق القانون والعدالة الجنائية في الولايات وكان الهدف من هذا المسح هو قياس حجم الضحايا وتغيراته وتأثره بالمؤتمرات المحلية والإقليمية وذلك لأن الإحصاءات الرسمية التي تسجلها أجهزة الشرطة غير كافية بسبب وجود ثغرات فيها وذلك بسبب عدم إبلاغ جميع الضحايا.[11]

ومن بين أهم الأعمال التي أدت إلى تطوير علم الضحايا كحقل علمي متخصص كان الكتاب الذي نشره "*Schofer*" عام **1968م** تحت عنوان الضحية والمجرم، وحاول "شافر" بمؤلفة هذا وضع الضحية في قلب الحدث الإجرامي داعيا اعتماد علم الضحايا كحقل مستقل يعني بدراسة العلاقة والتفاعل بين الجاني والضحية قبل ارتكاب الجريمة وأثناء ارتكابها وبعدها.[12]

ثالثا: ضحية جريمة النصب والاحتيال

01. النظريات المفسرة لدور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال:

ومن أهم هذه النظريات:

أ. تهور المجني عليه:

أحد التفسيرات الرئيسية لدور المجني عليه يتلخص من خلال القول إن الضحية أو المجني عليه يقوم بدور استفزازي أي أنه يبدأ المواجهة سواء بالألفاظ أو الكلمات أو الحركات فيستجيب الشخص الأخر بأدائه أو قتله والذي سوف يسمى فيما بعد مجرما وأول من أشار إلى دور الضحية من خلال تهوره واستفزازه هو العالم "ولفقانق "*Wolfgamg* سنة 1958م حيث وجد أن 25% من جرائم القتل سببها تهور المجني عليه واستفزازهم للجاني وقد وجدنا "مناجيم عامر"في دراسته المشهورة عن الاغتصاب أن للمغتصبة دورا رئيسيا في عملية الاغتصاب وباختصار يرى هذا المدخل النظري من خلال مفهوم التهور أو استفزاز المجرم من قبل الضحية دورا رئيسيا بل سببا كافيا ولولا دور الضحية لما حدثت الجريمة.

ومن خلال هذه النظرية نجد التفسير العلمي لوقوع بعض الأفراد ضحايا جريمة النصب والاحتيال، وذلك من خلال استفزاز الضحية للمجرم بأقوال وأفعال، فالشخص الذي يتباهى بما يملك هو بطريقة غير مباشرة يستفز المجرم النصاب حتى يستحوذ على ما تملكه الضحية، فلولا التباهي والمفاخرة بما يملك لما تعرض للنصب والاحتيال عليه.[13]

ب. نظرية أسلوب الحياة:

من النظريات الحديثة والتي ساهمت في تفسير ودراسة الضحية، ونجد من أبرز رواد هذه النظرية العالم "هندلانع" *hindelang*، و"غوتفودسون" *gottfredrson*، والعالم "غاروفالو" *garofalo*، سنة 1987م حيث يرون أن سبب تعرض بعض الأفراد دون غيرهم ليكونوا ضحايا الجريمة يرجع إلى أسلوب حياتهم الذي يجعلهم عرضت أكثر من غيرهم ليكونوا ضحايا العديد من الجرائم، وتقوم هذه النظرية على فرضيات:

- **فرضيات التقارب:**

لقد دلت المسوحات الوطنية في أمريكا أن المجرمين وضحاياهم يشتركون في الكثير من الصفات الشخصية والخصائص ومنها النوع (ذكر أو أنثى) والعرق والعمر والطبقة الاجتماعية والبيئة والسكن في المنطقة نفسها فالمجرم يختار ضحيته تبعا للظروف الاجتماعية، وتبعا لهذه الفرضية فالمجرم وضحيته يعيشان في منطقة متقاربة ويمارسان

أنشطة روتينية متشابهة أيضا، وبالتالي يتشابهان في أنماطهما الحياتية والمعيشية،مثل ارتياد نفس الأماكن أو العمل في نفس المجال، وعليه نجد هناك مجرم لديه الدافعية وضحية كامنة يعيشان في منطقة واحدة، وبحكم تقاربهما يقع الفرد ضحية لجرائم عديدة منها جريمة النصب والاحتيال.

- **فرضيات الجماعة المتكافئة:**

يعتقد أنصار هذه الفرضية بأن المجرمين وضحاياهم ليسوا جماعات مختلفة ومتباينة مرتكزين في ذلك على عدد من الدراسات الميدانية ومن أبرزها:

فالدراسة الأولى؛ والتي قامت بها "جوان مكدروت" *Mcderott* سنة 1983م وجدت أن ضحايا جرائم المدارس غالبا ما يرتكبون الجرائم من أجل استعادة مسروقاتهم أو احترام الذات وفي دراسة "سايمون سنقر" *singer* سنة1981م والتي دلت نتائجها على أن ضحايا جرائم العنف غالبا ما يرتكبون الجرائم في المستقبل، بحيث العنف يجر العنف ويمكن تفسير ذلك من خلال التعلم أو نظريات التقليد والثقافة الفرعية.

والدراسة الثانية؛ قما بها كل من "هندلانغ" و"غوتفودسون" على ضحايا الجريمة من حيث نمط الجريمة نوعها، الخصائص الديمغرافية والاجتماعية حيث ظهر لهم أن هذه المتغيرات لها دور في حدوث الأفعال الإجرامية.[14]

ومن خلال هذه النظرية يمكن لنا أن نجد تفسير لوقوع بعض الأفراد ضحايا لجريمة النصب، وذلك تبعا لأسلوب الحياة الذي يسلكونه، وتبعا لنوعية الأفراد الذين يختلطون بهم، فالفرد هو الذي يختار أسلوب معينا لحياته من حيث المكان الذي يعيش فيه، العمل الذي يختاره، والأفراد الذي يتعامل معهم ولهذا فهو حسب هذه النظرية المسئول الذي يخلق الفرصة ليكون ضحية لجريمة النصب والاحتيال.

ج. نظرية النشاط الرتيب أو الروتيني:

رواد هذه النظرية هما "ماركوس فيلسون" *marcusfelson* و"كوهين" *l.cohen* سنة **1979م** وأرجعت هذه النظرية ارتفاع معدلات الجريمة إلى الروتين اليومي لحياة الفرد ومجمل النشاطات اليومية التي يقوم بها وهذه النظرية تري أن الجريمة تحدث إذا توفرت الشروط الثلاثة الآتية:

- وجود هدف مناسب،
- وجود دوافع آثمة وعدوانية (استعداد إجرامي)،
- نقص الحماية.

وهذا يعني وجود **مجرم** لديه استعداد إجرامي وضحية **هدف** مناسب بدون **حماية** وكلما اجتمعت هذه المكونات الثلاثة زادت احتمالية وقوع الجريمة.[15]

من خلال هذه النظرية نستطيع أن نجد تفسير لوقوع بعض الأفراد ضحية لجريمة النصب والاحتيال، وذلك من خلال الأنشطة اليومية التي يقوم بها الفرد دون أن يدرك أنها تجعله عرضة لأن يكون ضحية للنصب.

د. نظرية الاختيار العقلاني:

من رواد هذه النظرية الباحث البريطاني "رون كلاك" *Ron. clerke* والباحث "كورنيش" *cornich* سنة 1985م، حيث ركزوا علي ما يدفع ويشجع المجرم للاختيار المباشر لجريمته، وقاموا بمقابلة المجرمين لمعرفة ما الذي دفعهم لتشكيل فكرة الجريمة من الوهلة الأولي، وكيفية اتخاذ المجرم القرار لارتكاب جريمة معينة دون عن غيرها وبطريقة وأسلوب معين، وجوهر هذه النظرية هو توفر فرصة مناسبة للقيام بالفعل الإجرامي نظرا للامبالاة أو إهمال الضحية وعليه العوامل التي تدفع الفعل الإجرامي حسب هذه النظرية:

- وجود فرصة مناسبة **ضحية مستعدة**،
- عدم وجود **عراقيل أو مخاطر** محيطة بالضحية،
- مقدار **المردود النفعي** أي **المنفعة الناتجة** عن الفعل الإجرامي.

إن المجرم يختار بشكل دقيق الضحية المناسبة التي يتوفر فيها المنفعة ثم الفرصة المناسبة أي عدم وجود عراقيل أو مخاطر محيطة بالضحية تصعب عليه تحقيق هدفه الإجرامي ثم يرتكب جريمته بدون تردد.[16]

من خلال نظرية الاختيار العقلاني نجد تفسير للوقوع الأفراد ضحية لجريمة النصب والاحتيال، فالمجرم المحتال هو إنسان ذكي وعقلاني في تسيره للجريمة النصب، حيث يقوم بعملية الموازنة بين الايجابيات والسلبيات، أي يجب توفر المنفعة من الفعل الإجرامي وعندما

لا يجد عراقيل محيطة بالضحية فهو يرتكب جريمته بدون تردد، وتكون الضحية هنا مسئولة عن توفير الفرصة المناسبة للمجرم المحتال، وذلك بإهمالها أو عدم أخذها الحيطة والحذر في الحفاظ علي ممتلكاتها، وهنا يبرز لنا الدور الذي تلعبه الضحية في الموقف الإجرامي قبل تعرضها لجريمة النصب وعلي الضحية المحتملة العمل علي تقليل المردود والمنفعة الاحتمالية والعمل علي تصعيب أهداف المجرم وذلك للحيلولة دون حدوث الفعل الإجرامي من أصله.

02. خصائص ضحية جريمة النصب والاحتيال:

توصل الباحثون إلى العديد من العوامل التي تساهم في زيادة فرص وقوع بعض الأفراد ضحية للجريمة، فهناك العوامل الكامنة في شخصية الفرد والتي تجعله غير قادر علي الدفاع عن نفسه أو تجعله أكثر انجذابا واستعداد لأن يصبح مجنيا عليه وهناك العوامل الاجتماعية والظروف البيئية المحيطة ببعض الأفراد والتي تساهم في تهيئة الفرصة الإجرامية لوقوع بعض الأفراد في الجريمة.

أ. الخصائص الفردية (الديموغرافية):

ويقصد بها مجموعة العوامل الفردية للضحية والتي تؤثر بدرجة أو بأخرى في وقوع الضحية في الجريمة، فهي تتعلق بالتكوين العضوي للإنسان كالسن، الجنس، الحالة الصحية، والتي من شانها تهيئ فرصة وقوعه ضحية للجريمة النصب والاحتيال.[17]

- **السن:** يلعب السن دورا رئيسيا كأحد العوامل الهامة التي تجعل بعض الأشخاص أكثر عرضة ليكونوا ضحايا للجريمة ويظهر ذلك في سن الطفولة وسن الكهولة فالطفل بحكم ما يعتريه من صفات تتمثل في تكوينه النفسي والجسدي الضعيف وقلة خبرته وسهولة التأثير عليه وعدم إدراكه لطبيعة ما يقع عليه من اعتداءات وعدم قدرته علي الدفاع علي نفسه، كذلك هو الحال عند المراهقين الذين يتميزون بالاندفاع والتهور وقلة الخبرة الأمر الذي يجعلهم عرضة للاحتيال والنصب علي أموالهم، كذلك المسن فهو يوصف بالوهن في شيبه كما يقول **"بوازا وبيتاتل"** بقدر عزلته ومدي ثرائه ورغبة من المسن في الإصلاح قد يقع فريسة لأحد الأطباء المزيفين بغرض الشفاء فينصب عليه، كما تقع المرأة المسنة ضحية نصاب شاب يريد أن يتزوج بها بغرض النصب والاحتيال علي أموالها،

- **الجنس:** أثبتت الدراسات والأبحاث أن إجرام المرأة اقل بكثير من إجرام الرجل والأبحاث التي أجريت حول النساء كضحايا للجريمة قد جاءت متباينة فيما يتعلق بعددهن كضحايا بالنسبة للرجل، ونجد هناك بعض الجوانب تكون فيها المرأة أكثر عرضة من الرجل للجريمة النصب والاحتيال، وهذا راجع اختلاف تكوينها الطبيعي والفسيولوجي فهي من الناحية العضوية ضعيفة لا يمكنها الدفاع عن نفسها أو مالها فنصاب يتردد قبل الإقدام علي جريمته إذا كانت الضحية رجل، كما أنها تتعامل مع الأخر بالعاطفة والحنان الذي يجعلها أكثر عرضة للجريمة، كما اثبت **"شيفر"**إن النساء المسنات يشكلن اكبر نسبة من مجموع الضحايا المسنين، حيث أن ضعف الشيخوخة يزيدها وهنا علي ضعفها الفسيولوجي كأنثى كما أنها غالبا في هذا العمر تعاني من الوحدة والعزلة التي يستغلها النصاب حتى يحتال عليها،
- **المرض:** يعتبر من أكثر الفئات احتمالا للوقوع ضحية للجريمة وذلك لقلة قدرة المريض على إدراك ما يحيط به من خطر وعدم قدرته على الدفاع عن نفسه وممتلكاته ويندرج تحت مفهوم المريض الأمراض الجسدية مثل العاهات والشلل والعمى والصمم كذلك الاضطرابات العقلية والاكتئاب والوسواس القهري، كلها تضعف من قوة الإدراك لديه ولا شك أن هؤلاء يصدق عليهم القول الضحايا المحتملين أو الذين لديهم استعداد خاص للوقوع ضحايا لعدة جرائم منها النصب والاحتيال

ب. الخصائص الاجتماعية:

وهي مجموعة الظروف الاجتماعية التي تحيط بالوسط الخارجي للفرد، ويكون من شانها أن تزيد من فرص وقوع الأفراد ضحايا للجريمة النصب والاحتيال ونجد منها المهنة التي يمارسها الفرد، وأسلوب حياته، والوضع الاقتصادي والاجتماعي للضحية.

- **المهنة:** أكدت أبحاث علم الضحايا أن بعض المهن تلعب دور هام في منشأ الحدث الإجرامي، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، نظرا لطبيعة بعض المهن وما تثيره من عوامل جذب للمجرم، فالصيارفة ورجال البنوك يكونوا أكثر عرضة للوقوع ضحايا جريمة النصب والاحتيال وذلك للاستيلاء علي ما بحوزتهم من أموال، كما أن التاجر الثري كثيرا ما يقع ضحية ويظهر ذلك في مهنة رجال الأعمال خاصة الذين يمارسون

نشاطات غير مشروعة رغبة في الربح السريع فيقعون ضحايا جرائم النصب يرتكبها محترفو النصب من خلال الدخول معهم في صفقات وهمية توحي للمجني عليه بالربح الوفير والسريع فيتم الاحتيال عليهم .

- **أسلوب الحياة:** إن أسلوب حياة الفرد يلعب دور هام في وقوعه ضحية للجريمة، حيث أثبتت بعض الدراسات و الأبحاث إن ضعف النسق القرابة في العلاقات الأسرية وظهور حالة العلاقات المجهولة في التفاعل الاجتماعي الأمر الذي يجعلهم عرضة للنصب والاحتيال عليهم، كما أن الفرد الذي يعيش في عزلة وانطواء هو معرض أكثر من غيره للوقوع ضحية النصب، فالفرد المنعزل يفقد الحماية التي توفرها له المعيشة مع الآخرين، كما قد يكون أسلوب حياة الفرد مشبوها ببعض السلوكيات المرتبطة بطريقة عيشه مثل : السذاجة والبلاهة أو عدم التركيز أو عدم الحرص علي ممتلكاته أو التباهي والمفاخرة أو التبذير من اجل الاستهلاك المظهري الذي يجذب المحتال للاستحواذ علي ما يملكه الضحية، كذلك البخل والجشع والطمع الذي يفقد صاحبه القدرة علي التميز بين الأمور فتعمى بصيرته عن المخاطر وتقل لديه الحيطة والحذر كلها تمثل عناصر جذب النصاب حتى يحتال عليهم.[18]

03. دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال:

باعتبار أن الضحية هي أحد أركان الفعل الإجرامي فان الجريمة في كثير من الأحيان لا تخلو من دور تلعبه الضحية في حدوث الجريمة، وتوضيح دور المجني عليه في وقوع الجريمة له أهمية بالغة على صعيد وقاية الضحية المحتملة من الانزلاق في الجريمة، لأن فهم سلوك الضحية والدور الذي يلعبه في تهيئة الفرصة الإجرامية سوف يساعد أجهزة مكافحة الجريمة على اتخاذ التدابير والوسائل الوقائية المناسبة لمواجهة الجريمة والحيلولة دون وقوعها.[19]

04. دور الضحية في بث فكرة الجريمة لدي الجاني:

يقرر علماء الإجرام أن هناك قوتان تتصارع في نفس الجاني، القوة الأولى هي قوة الدافع إلي ارتكاب الجريمة والثانية هي قوة المانع من الجريمة ويقرر علماء إن الضحية يأتي بتصرفات

ما يجعل الجريمة في نظر مرتكبها غير مستنكرة، فيقل المانع من الجريمة في نفس الجاني، وهي فكرة لا تنشا من فراغ بل هي نتيجة إيحاءات ومؤثرات خارجية تتكاثف ولعل أهم هذه المؤثرات ما يتعلق بشخصية الضحية وما تنطوي عليه من سمات تجعلها قابلة للوقوع ضحية للجريمة، كالضحية التي تتباهي بممتلكاتها أمام الآخرين فهي بطريقة غير مباشرة تخلق فكرة الجريمة لدي النصاب حتى يحتال عليها.[20]

05. دور الضحية في توفير الفرصة المناسبة:

تساعد الضحية في كثير من الأحيان في توفير الفرصة الملائمة للمجرم حتى يقوم بنصب والاحتيال عليها، وذلك من خلال التقصير أو الإهمال واللامبالاة وعدم الحفاظ علي ممتلكاته أو التسرع في أخذ القرارات مما يتح الفرصة أمام كل من لديه استعداد إجرامي، والنصاب يختار ضحيته من خلال ضعفها واحتياجها في شيء ما، نأخذ علي سبيل المثال حاجة الضحية للسكن تمثل فرصة مناسبة للمجرم حتى يحتال عليه ويسلب ماله، كما إن غياب مصدر الحماية يلعب دور هاما في وقوع الجريمة علي بعض الأفراد الأمر الذي يسهل عمل الجاني و يتيح أمامه الفرصة المناسبة لعمله الإجرامي، فقد برهنت العديد من الدراسات والأبحاث إن معظم مرتكبي الجرائم يفضلون ارتكاب جرائمهم في المكان الذي يفتقر إلي الحماية، فالمرأة الغنية التي تعيش لوحدها من دون حماية يمكن لها أن تتعرض لمجرم نصاب يحتال عليها كونها هدف سهل من دون حماية يغري كل من لديه استعداد إجرامي[21].

06. دور الضحية في حدوث الجرائم المستترة:

وهي الجرائم الخفية التي لا يتم الإبلاغ عنها ولا تصل إلى الشرطة، نظرا لأسباب عديدة منها عدم رغبة الضحية في المثول أمام الشرطة والمحاكم، أو لحساسية الجريمة وتعلقها بالشرف العائلة، أو لعدم وجود وقت كاف لدي الضحية لمتابعة القضية، أو قناعة الضحية بأنه حتى لو تم إبلاغ الشرطة عن الجريمة التي حدثت له فإنها لا تتخذ الإجراءات اللازمة والكفيلة لاسترجاع حقوقها والقبض على الجاني.[22]

07. ضحية ليس لها دور في الجريمة:

في بعض جرائم النصب والاحتيال لا يكون لضحية أي دور فيما وقع عليه من اعتداء، كأفراد الذين يحذرون من ارتكاب الممارسات السلوكية الخاطئة، ويحرصون على ممارسة السلوك السوي، كما يتخذوا كافة التدابير لحماية أموالهم وممتلكاتهم ويبتعدون عن المواقع المحتملة لحدوث الجريمة، مثال علي ذلك، حيث لا يكون لها دور فيما وقع عليها من اعتداء.[23]

08. السمات الشخصية للضحية جريمة النصب والاحتيال:

أ. الإهمال واللامبالاة:

يعتبر إهمال الضحية أو عدم الاكتراث وعدم المبالاة بالأخذ احتياطات الأمنية الضرورية في الحفاظ على ممتلكاته أو مالها من أسباب جذب وإغراء المجرم النصاب حيث تقل لديه قوة المانع من الجريمة.

ب. الطمع والجشع:

طمع الضحية وجشعها كثيرا ما يشجعان المجرم على ارتكاب جريمته وبخاصة في جرائم النصب والاحتيال التي يقوم فيها النصاب بإيهام الضحية بربح الوفير وتسلمه هذه الأخيرة مالها طمعا في الربح السريع بأقل تكلفة دون أن يتمهل والنماذج على ذلك في واقعنا كثيرة ومن أبرزها شركات توظيف الأموال التي أودع كثيرة من الناس حصيلة ما جمعوه رغبة في الحصول علي ربح كبير وسهل وتعرضوا للنصب والاحتيال.

ج. البخل والتبذير:

إن البخل يجذب نظر المحتال إلى ما يذخر ويخبئ من أموال، كذلك هو الحال في التبذير والتباهي والمفاخرة بما يملك ويقتني من ممتلكات وأموال من اجل الاستهلاك المظهري التي تغري وتجذب نظر وتفكير المحتالين للاستحواذ على ما تملكه الضحية.

د. الأمية والجهل:

إن الدراسات العلمية أثبتت أن وقوع الأميين ضحايا للجريمة يفوق أضعاف عدد المثقفين، وبتأكيد هو الحال في جريمة النصب والاحتيال فالأميون يحتلون أرضا خصبة تزرع فيها هذه الفئة المحتالة مخططاتها الإجرامية وذلك لجهلها وسذاجتها

ه. الاستفزاز:

يبرز دور الضحية في دفع الجاني إلى ارتكاب الجريمة وذلك من خلال استفزاز حيث يصدر منه أفعال أو أقوال تستفز المجرم النصاب وتدفعه للاحتيال عليه.[24]

الخاتمـــة:

ونخلص مما تقدم أن جريمة النصب والاحتيال في أغلب الأحيان لا تخلوا من دور تلعبه الضحية في المراحل المختلفة سواء كان هذا الدور قبل أو أثناء أو بعد حدوث الفعل الإجرامي، وتحديد دور الضحية كسبب في وقوع جريمة النصب والاحتيال، يعتمد على وصف الضحايا وخصائصهم وعلى تصنيفاتهم المختلفة والعوامل البيئية المساعدة في تعرّضهم ضحايا لهذه الجريمة، وتختلف العوامل الداخلية والخارجية من فرد إلى آخر وفقاً لنوع الأنظمة السائدة في كل المجتمع، إذ أن دور الضحية نسبي ويختلف باختلاف الأفراد، والكشف عن هذا الدور يساعد في وضع الخطط الوقائية والعلاجية لمساعدة الفئات المحتملة للوقوع ضحايا جريمة النصب والاحتيال.

النتائـــج:

- كشفت الدراسة أن علم الضحية يعد تكملة ضرورية لعلم الجريمة، الذي يبحث في الأسباب التي تجعل فردا ما هدفا للمجرمين دون عن غيرهم، الأمر الذي يساعد في وضع التدابير الوقائية لحماية الضحايا المحتملين والحد من الجريمة،
- ساعدت الدراسة في الكشف عن العوامل التي تساهم في زيادة فرص وقوع بعض الأفراد ضحية لجريمة النصب والاحتيال، فهناك العوامل الكامنة في شخصية الفرد «الخصائص الديموغرافية» والتي تجعله غير قادر علي الدفاع عن نفسه أو تجعله أكثر انجذابا واستعداد لأن يصبح مجنيا عليه وهناك «الخصائص الاجتماعية» والظروف البيئية المحيطة ببعض الأفراد والتي تساهم في تهيئة الفرصة الإجرامية في وقوع بعض الأفراد ضحية جريمة النصب والاحتيال،
- أوضحت الدراسة أن الكشف عن سلوك الضحية والأدوار المختلفة والتي يكون من شأنها تهيئة الفرصة الإجرامية، يساعد أجهزة مكافحة الجريمة على اتخاذ التدابير والوسائل

الوقائية المناسبة والأكثر فاعلية في مواجهة جريمة النصب والاحتيال والحيلولة دون وقوعها،

- كشفت الدراسة عن سمات الشخصية للضحية جريمة النصب والاحتيال والتي من شأنها أن تنير الطريق أمام الضحايا المحتملين فيعملون على وقاية أنفسهم من الوقوع ضحايا هذه الجريمة، فالوقاية تبدأ من الفرد نفسه قبل المجتمع.

التوصيات:

- إعداد برامج علمية وقائية على المستوى الوطني تشترك فيها الأجهزة الأمنية ووزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية، لمساعدة الأفراد المحتملين بعدم وقوعهم ضحايا للجريمة النصب والاحتيال،
- تفعيل مراكز الأحياء لكي تقوم بتوعية المواطنين للحفاظ على أموالهم وممتلكاتهم واتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع بعض الأفراد ضحايا للجريمة النصب والاحتيال، وتفعيل الدور الوقائي من الجريمة وإشراك المجتمع في هذه المسؤولية،
- يجب علي الدولة أن تقوم بإرشاد وتوعية الأفراد بوسائل حماية أموالهم من مخاطر جريمة النصب، حتى يستطيع الأفراد أن يأخذوا الحيطة والحذر لتأمين أنفسهم من مخاطر هذه الجريمة، والتقليل من الفرص التي تجعلهم عرضة للوقوع ضحايا النصب والاحتيال،
- تحديث أجهزة الشرطة خاصة أجهزة كشف الوثائق والمستندات وجوازات السفر وبطاقات الشخصية المزورة والأجهزة الخاصة بالمراقبة والضبط، لمواكبة الأساليب والوسائل الخداعية المستجدة التي يرتكبها المجرم النصاب مما يجعله يتردد قبل ارتكابه لجريمة النصب.

قائمة المراجع:

01. المراجع العربية

- أحمد عبد اللطيف الفقى، الدولة وحقوق ضحايا الجريمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2003م.
- أحمد عبد اللطيف الفقى، وقاية الإنسان من الوقوع ضحية للجريمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2003م.
- تركى محمد العطيان، رؤية نفسية في نظريات الوقاية من الجريمة قبل حدوثها، كلية ملك فهد المجلد 14، العدد 31.
- السرحان حسين سالم مطاوع، العوامل النفسية والاجتماعية لضحايا العنف الأسري، مؤتمر أكاديمية شرطة دبي حول ضحايا الجريمة، دبي الإمارات العربية المتحدة، 2004م.
- سليمان عبد المنعم، علم الإجرام والجزاء، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005م.
- عبد الله سليمان سليمان، قانون العقوبات، دار هومه للنشر والتوزيع، الجزائر.
- فرح محمد سعيد، البناء الاجتماعي والشخصية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الإسكندرية، 1980م.
- الكردوسي، عادل عبد الجواد محمد، الإجرام المنظم: دراسة لجريمة السرقة بالإكراه، مكتبة الآداب ط1، القاهرة 2003م.
- محمد الأمين البشرى، علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2005م.
- محمد الشناوى، جرائم النصب المستحدثة، دار الكتب القانونية شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2008م.
- محمد عبد الله الوريكات، مبادئ علم الإجرام، دار وائل لنشر والتوزيع ط1، عمان، 2008م.

- معن خليل العمر، علم ضحايا الاجرام، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، عمان الاردن، 2009م.
- نصر الدين بوسماحة، حقوق ضحايا الجرائم الدولية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008م.
- وجدي محمد بركات، دور الشرطة في رعاية ضحايا الجريمة، الأكاديمية الملكية للشرطة، مركز البحوث الأمنية، البحرين، 2008م.
- الوريكات عايد العواد، نظريات علم الجريمة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان - الأردن 2004م.

02. المراجع الأجنبية

- Ellenberger, H, Psychological Relationship Between the Criminal and His victim, Archives of Criminal Psychodynamics,1955.
- Hentig, Remarks on the Interaction between perpetrator and Victims, Journal of the American Institute of Criminel Law and Criminology, Vo 31, 1941.
- Schafer, Stephen,Victime and Criminal: Studyintofunctional, sponsibility, New York: Random House,1968 .

الهوامش:

[1] فرح محمد سعيد، البناء الاجتماعي والشخصية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الإسكندرية، 1980م ص37.

[2] وجدي محمد بركات، دور الشرطة في رعاية ضحايا الجريمة، الأكاديمية الملكية للشرطة، مركز البحوث الأمنية، البحرين، 2008م، ص06.

[3] الكردوسي، عادل عبد الجواد محمد، الإجرام المنظم: دراسة لجريمة السرقة بالإكراه، مكتبة الآداب ط1، القاهرة 2003م، ص15.

[4] محمد عبد الله الوريكات، مبادئ علم الإجرام، دار وائل لنشر والتوزيع ط1، عمان، 2008م، ص72.

[5] سليمان عبد المنعم، علم الإجرام والجزاء، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005م، ص24.

[6] محمد الشناوى، جرائم النصب المستحدثة، دار الكتب القانونية شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2008م، ص 18.

[7] معن خليل العمر، علم ضحايا الاجرام، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، عمان الاردن، 2009م، ص61

[8] عبد الله سليمان، قانون العقوبات، دار هومه للنشر والتوزيع، الجزائر، ص211.

[9] نصر الدين بوسماحة، حقوق ضحايا الجرائم الدولية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008م، ص09.

[10] Hentig, Remarks on the Interaction between perpetrator and Victims, Journal of the American Institute of Criminal Law and Criminology, Vo 31, 1941, p 303.

[11] محمد الأمين البشرى، علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2005م، ص36.

[12] **Schafer, Stephen, Victime and Criminal: Study into functional,sponsibility, New York: Random House, 1968 p 113**

[13] الوريكات عايد العواد، نظريات علم الجريمة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان –الأردن، 2004م، ص223.

[14] الوريكات عايد العواد، المرجع سابق، ص 229.

[15] الوريكات عايد العواد، المرجع سابق، ص 230.

[16] تركي محمد العطيان، رؤية نفسية في نظريات الوقاية من الجريمة قبل حدوثها، كلية ملك فهد المجلد 14، العدد 31.

[17] أحمد عبد اللطيف الفقى، وقاية الإنسان من الوقوع ضحية للجريمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2003م، ص13-22

[18] أحمد عبد اللطيف الفقى، مرجع سابق، ص 27-31.

[19] **Ellenberger، H، Psychological Relationship Between the Criminal and His victim، Archives of Criminal Psychodynamics , 1955 p233.**

[20] أحمد عبد اللطيف الفقى، وقاية الإنسان من الوقوع ضحية للجريمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003م، ص39.

[21] أحمد عبد اللطيف الفقى، مرجع سابق، ص 41.

[22] السرحان حسين سالم مطاوع، العوامل النفسية والاجتماعية لضحايا العنف الأسري، مؤتمر أكاديمية شرطة دبي حول ضحايا الجريمة، دبي الإمارات العربية المتحدة، 2004م، ص328.

[23] أحمد عبد اللطيف الفقى، الدولة وحقوق ضحايا الجريمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2003م، ص11.

[24] معن خليل العمر، مرجع سابق، ص 74.